

٤٦٥  
٢٠٢١/١٢/٦

إلى / محافظة بغداد / الدائرة المالية والادارية / قسم الملاكات / شعبة التدريب  
والتطوير الاداري

م / بيان رأى

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم كتابكم ٤٤٦٤٠ في ١٧/١٠/٢٠٢١  
تضمن قرار مجلس الوزراء المرقم (١٣٠) لسنة ٢٠٢١ (بأن يسري بحق  
المحاضرين والاداريين والعاملين المجانيين في قطاع التربية الذين صدرت لهم  
اوامر ادارية ومبادرات سابقة من الذين بدأوا بتقديم خدماتهم المجانية في  
٢٠٢٠/٥/١ او قبل ذلك التاريخ قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٩  
وتضمنت الفقرة (ب) من المادة(٨) من قرار مجلس الوزراء المرقم ٣١٥ لسنة  
٢٠١٩ (للمتعاقد اكمال دراسته الاولية والعليا على ان لا يتعارض مع ساعات العمل  
المحددة بالعقد بحسب رغبته ولا مانع من منحه اجازة دراسية لغرض تطوير عمل  
الدائرة وبموافقة الوزير او رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظ بما  
ينسجم وحاجة الدائرة لشخصه )

نرجو دراسة الموضوع وفق ما تقدم والضوابط المعتمدة بكتاب الامانة العامة لمجلس  
الوزراء المرقم ٣٣٧٢٩ في ٢٠١٩/١٠/٢ بالامكان مفاتحة الامانة العامة لمجلس  
الوزراء لكونها الجهة التي صدرت الضوابط عنها .  
مع التقدير .....

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية  
٢٠٢١/١٢/